جامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

افتي العلامه الطنبداوي وتلميذه المحقق ابن زياد
وتلميذهما الصفي الوايلي وشيخنا الفقيه الحبيشي وغيرهم وهو
المعتمد وقد اشتهر في هذا الزمن في غالب اقطار اليمن
انهم يدفنون القتيل بغير تغسيل وهو من المنكرات الشنيعه
المخالفه للشريعه فيجب على ولي الامر وفقه الله تعالى
للخيرات العظام ان يزجرهم عن هذا الفعل المنكر الحرام واذا
بلغه ان احدا دفن كذلك في البلاد يامر بنبش قبره واخراجه
ليغسل ويكفن ويعاد وينال الفوز الاكبر بازالة هذا
المنكر ويكون من جملة من احيى الشريعه النبويه فقام
بالمراتب العلويه وقد فعل ذلك شيخنا سلطان العلما
القصيعي سقى الله عهده واعظم لديه رفده لان ذلك
واجب على كل قادر بشرطه لانه من باب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر الا انه يتاكد في حق الولاة اصلحهم الله
التاكد الاكبر قال تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويا
مرون بالمعروف وينهون عن المنكر واوليك هم المفلحون
ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاتهم
البينات واوليك لهم عذاب عظيم وقال صلى الله عليه وسلم
من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم
عن ابي سعيد الخدري والله سبحانه اعلم وخرج
الشيخان عن عبد الله بن عمرو بن العاص والخطيب
في تاريخه عن عبد الله بن الزبير عن ابيه وابن عساكر

من حديث عن علي ايضا واحمد وابو داود والترمذي
وقال حسن صحيح والنسائي في المجتبي وابن حبان
في صحيحه عن سعيد بن زيد زيادة ومن قتل دون دمه
فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل
دون اهله فهو شهيد وروى ابو داود والترمذي
عن قال صلى الله عليه وسلم من اريد ماله
بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد وروى مالك
واحمد والنسائي في المجتبي والطبراني في الكبير عن
مخارق قيل يا رسول الله الرجل ياتيني ليأخذ مالي
احد من المسلمين قال فاستعن عليه بالسلطان قال فان نأى
السلطان عني قال قاتل دون مالك حتى تكون من شهدا
الاخره وتمنع مالك وروى مسلم عن ابي هريرة
قيل يا رسول الله ارايت ان جا رجل يريد اخذ مالي قال
فلا تعطيه مالك قال ارايت ان قاتلني قال قاتله
قال ارايت ان قتلني قال فانت شهيد قال ارايت
ان قتلته قال فهو في النار تنبيه الشهدا ثلثه
اقسام الاول شهيد الدنيا والاخره وهو من مات
ولو امراة او رقيقا او صبيا او مجنونا في حال
قتال الكفار او لم يتوقع حيوة مستقره بسبب
القتال كان قتله احدهم او اصابه سلاح مسلم خطا
او عاد اليه سلاحه او تردى في وهدة او سقط

Copyright © King Saud University